(٦٠)

بتاريخ ٧/ ٩/ ٢٠١٥م

موظف - نقل - مدى جواز الاحتفاظ بالمخصصات المالية والوظيفية .

وردت النصوص الخاصة بالنقل أو التعيين قاطعة الدلالة في احتفاظ الموظفين المنقولين أو المعينين - بحكم اللزوم - بالمخصصات المالية والوظيفية التي كانوا يتقاضونها في الجهات التي كانوا يعملون بها قبل صدور المراسيم السلطانية الخاصة بنقلهم أو تعيينهم ، بما فيها السيارات الرسمية التي كانت مخصصة لهم قبل التعيين أو النقل - مقتضى ذلك - خضوع هؤلاء الموظفين للقواعد المتعلقة باستبدال السيارات الرسمية السارية عليهم في وظيفتهم الحالية ، على ألا تنتقص من المزايا الوظيفية التي احتفظوا بها - أساس ذلك - انقطاع صلتهم بالوظيفة التي كانوا يشغلونها سابقا بصدور مراسيم سلطانية بتعيينهم أو نقلهم في وظائف أخرى لا علاقة لها بوظائفهم السابقة ، وأن المراسيم السلطانية المشار إليها لم تتضمن النص على أن استبدال السيارات الرسمية المحتفظ بها تتم وفقا للقواعد التي كانوا يخضعون لها قبل تعيينهم أو نقلهم - تطبيق .

فبالإشارة إلى الكتاب رقم : ..... بتاريخ ..... ، الموافق ..... ، بشأن الإفادة بالرأي القانوني حول طلب أصحاب السعادة بتوفير ذات نوعية السيارات التي يتم توفيرها حاليا لشاغلي الرتب العسكرية التي كانوا يشغلونها في وزارة ..... و ..... بدلا من السيارات التي كانت مخصصة لهم في وقت صدور المراسيم السلطانية بتعيينهم أو نقلهم ، والتي تضمنت النص على تعيينهم أو نقلهم بذات مخصصاتهم المالية والوظيفية .

وتخلص وقائع الموضوع - حسبما يبين من كتاب معاليكم - في أنه سبق لوزارة الشؤون القانونية أن أبدت رأيها بموجب كتابها رقم : و ش ق / م و/٢٠/١/٧٧٩/٢٠١٤م بتاريخ ٢٢ ابريل ٢٠١٤م باحتفاظ كل من : سعادة السفير / ..... ، وسعادة الدكتور / ..... ، وسعادة السفير / ..... ، بالمخصصات المالية والوظيفية التي كانوا يتقاضونها في الجهات التي كانوا يعملون بها قبل صدور المرسومين السلطانيين رقمي ٢٠٠٧/٢٩ و ٢٠١٣/٥ بنقلهم وتعيينهم في جهات أخرى ، بما فيها السيارات الرسمية المخصصة لهم قبل النقل ، كما أنه تم إضافة حالة أخرى ، وهي حالة سعادة السفير / ..... الذي تم تعيينه بموجب المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٢٤ مع احتفاظه بذات مخصصاته وامتيازاته المالية ، وبعد ذلك تقدم أصحاب السعادة المذكورون بطلب إلى وزارة المالية بشأن توفير ذات نوعية السيارات التي يتم توفيرها حاليا لشاغلي الرتب العسكرية التي كانوا يشغلونها في وزارة ..... و ..... عوضا عن السيارات التي كانت مخصصة لهم في وقت صدور المراسيم السلطانية بتعيينهم أو نقلهم .

وترون أنه في ضوء الرأي القانوني المذكور فإن أصحاب السعادة يحتفظون بهذه السيارات ، ويتم استبدالها بعد مرور فترة الاستهلاك ، وأنه يتعين وفقا لنصوص المراسيم توفير ذات نوعية السيارات بذات الفئات والأسعار أو الفئات البديلة التي تحل محلها في حالة توقف إنتاج ذات الفئة من السيارات .

وإزاء ذلك فإنكم تطلبون الرأي القانوني في الموضوع المشار إليه .

وردا على ذلك نفيد بأن المادة الأولى من المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٧/٢٩ بنقل موظف إلى وزارة الخارجية ، وتعيينه سفيرا بديوان عام الوزارة ، تنص على أنه : " ينقل علي بن سالم بن مسعود المعمري من وزارة الدفاع إلى وزارة الخارجية بذات مخصصاته المالية وامتيازاته الوظيفية ، ويعين سفيرا بديوان عام الوزارة" .

وتنص المادة الأولى من المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٢٤ بتعيين سفير ، على أنه : " يعين سالم بن عبدالله بن راشد العلوي سفيرا بوزارة الخارجية بذات مخصصاته وامتيازاته المالية " .

وتنص المادة الأولى من المرسوم السلطاني رقم ٥/ ٢٠١٣ بإجراء بعض التنقلات والتعيينات ، على أنه : " ينقل الدكتور سلطان بن يعرب بن قحطان البوسعيدي من شرطة عمان السلطانية إلى وزارة الصحة بذات مخصصاته المالية والوظيفية ، ويعين مستشارا للشؤون الصحية بالدرجة الخاصة " .

وتنص المادة الثانية من المرسوم ذاته ، على أنه : " ينقل جمال بن نصيب بن سعيد الشنفري من شرطة عمان السلطانية إلى وزارة الخارجية بذات مخصصاته المالية والوظيفية ، ويمنح درجة سفير" .

ولما كانت النصوص السابقة قاطعة الدلالة في احتفاظ المعروضة حالاتهم - بحكم اللزوم - بالمخصصات المالية والوظيفية التي كانوا يتقاضونها في الجهات التي كانوا يعملون بها قبل صدور المراسيم السلطانية أرقام ٢٠٠٧/٢٩ و٢٠٠٨/٢٤ و٢٠١٣/٥ المشار إليها ، بما فيها السيارات الرسمية التي كانت مخصصة لهم

قبل التعيين أو النقل ، وذلك في ضوء ما انتهت إليه الوزارة في الرأي القانوني المشار إليه ، ولما كان المعروضة حالاتهم قد انقطعت صلتهم بالوظيفة التي كانوا يشغلونها سابقا بصدور مراسيم سلطانية بتعيينهم أو نقلهم في وظائف أخرى لا علاقة لها بوظائفهم السابقة ، وأن المراسيم السلطانية المشار إليها لم تتضمن النص على أن استبدال السيارات الرسمية المحتفظ بها تتم وفقا للقواعد التي كانوا يخضعون لها قبل تعيينهم أو نقلهم ؛ لذا لا مناص من خضوع المعروضة حالاتهم للقواعد المتعلقة باستبدال السيارات الرسمية السارية عليهم في وظيفتهم الحالية ، على ألا تنتقص من المزايا الوظيفية التي احتفظوا بها .

وبالتطبيق على ما تقدم ، ولما كان أصحاب السعادة المعروضة حالاتهم يخضعون للإجراءات والقواعد المطبقة عليهم في وظيفتهم الحالية عند استبدال سياراتهم الرسمية ، فإن الأمر يستلزم اتباع ذات الإجراءات والقواعد في شأن السيارات الرسمية المحتفظ بها بموجب مراسيم تعيينهم أو نقلهم .

لذلك انتهى الرأي ، إلى عدم أحقية المعروضة حالاتهم في توفير ذات نوعية السيارات التي يتم توفيرها حاليا لشاغلي الرتب العسكرية التي كانوا يشغلونها في وزارة ..... و .... ، وذلك على النحو الوارد بالأسباب .

فتوى رقم (و ش ق/ م و/ ٢٠/ ١/ ١٨٤٥/ ٢٠١٥م) بتاريخ ٧/ ٩/ ٢٠١٥م